

قرار محافظ البحر الأحمر  
رقم (٣٧٤) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،  
= وعلى مذكرة مديرية التموين والتجارة الداخلية بالبحر الأحمر المؤرخة ٢٠١٣/٧/١  
ب شأن استصدار قرار بتعديل أسعار بيع اسطوانات البوتاجاز المنزلية كمقترح مجلس  
مدينة الشلاتين،  
= وعلى موافقتنا،

قرر  
المادة الأولى

تعديل المادة الأولى من تراوينا رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٣ بالنسبة لأسعار بيع اسطوانات البوتاجاز  
المنزلي والتجاري بمدينة الشلاتين لتكون على النحو التالي:-

المدينة	١	٢	٣
الشلاتين	٦ جنية	٦ جنية	٦ جنية
أبورماد	٨ جنية	٨ جنية	٨ جنية
حلاليب	٦ جنية	٦ جنية	٦ جنية

المادة الثانية

يلغى أي قرار يخالف أحكام صدور هذا القرار.

المادة الثالثة

على مديرية التموين والتجارة الداخلية بالبحر الأحمر تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع

جهات الإختصاص.

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ طارق مهدي

لـ

٢٠١٣

٢٠١٣